

نائب رئيس اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين:

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،
- القرار رقم (17) لسنة 2025 بشأن تعديل قرار رقم (14) لسنة 2022 بشأن طلبات إصدار تراخيص مزاولة أنشطة التأمين والمهن التأمينية وتعديلاته،
- وبناء على طلب المقدم من الشركة بتاريخ 2026/07/07،
- وبناء على قرار اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين بالتمديد رقم (9) لسنة 2026 بتاريخ 2026/8/9.

قرر ما يلي:

المادة الأولى

الموافقة على طلب شركة بيكرتلي للاستشارات بشأن التوقف النهائي عن مزاولة النشاط وإلغاء رخصة المزاولة.

المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به اعتبارًا من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

نائب رئيس اللجنة العليا

عبدالله زايد الفهد

صدر بتاريخ 2026-08-10